EP

الأمم المتحدة

UNEP/GCSS.XII/CW/L.2/Add.1

Distr. Limited
22 February 2012

Arabic
Original: English

مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة

الدورة الاستثنائية الثانية عشرة لمجلس الإدارة/
المنتدى البيئي الوزاري العالمي
نيروبي، ٢٠ - ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٢

مشروع مقرر أعدته اللجنة الفرعية المعنية بالحوكمة الدولية لشؤون البيئة التي أنشأتها اللجنة الجامعة

إضافة

يتضمن مرفق هذه المذكرة مشروع مقرر أعدته اللجنة الفرعية المعنية بالحوكمة الدولية لشؤون البيئة التي أنشأتها اللجنة الجامعة. ويعرض مشروع المقرر بالصيغة التي قدمتها اللجنة الفرعية ودون تحرير رسمي.

مرفق

الحوكمة الدولية لشؤون البيئة

إن مجلس الإدارة،

إذ يحيط علماً بمقرره ١/٢٦ المؤرخ ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١ بشأن الحوكمة الدولية لشؤون البيئة،

وإذ يحيط علماً أيضاً بأن المدير التنفيذي قام بتنفيذ الإصلاحات الإضافية التي تم تحديدها في مجموعة الخيارات المقدمة من الفريق الاستشاري المؤلف من وزراء أو ممثلين رفيعي المستوى والمعني بالحوكمة الدولية لشؤون البيئة، المُنشأ بموجب مقرر مجلس الإدارة ٤/٢٥، إلى مجلس الإدارة في دورته الاستثنائية الحادية عشرة، المعقودة في شباط/فبراير ٢٠١٠،[(١)]

وإذ يحيط علماً أيضاً بالمشاورات الجارية حالياً حول ريو + ٢٠ بشأن الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة، وإذ يضع في اعتباره أن الحوكمة الدولية لشؤون البيئة تشكل إحدى المكونات المهمة بوجه خاص في هذه المناقشات،

وإذ يشير إلى الالتزام المنصوص عليه في إعلان نوسا دوا الصادر في عام ٢٠١٠ القاضي بتعزيز دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة باعتباره السلطة البيئية العالمية الرائدة التي تضع جدول الأعمال البيئي العالمي، وتشجع اتساق تنفيذ البعد البيئي في التنمية المستدامة داخل منظومة الأمم المتحدة، وأن البرنامج هو النصير الرسمي للبيئة العالمية، كما ورد في إعلان نيروبي لعام ١٩٩٧،

١ - *يسلم بأهمية* تعزيز أوجه التآزر، بما في ذلك على المستويين الوطني والإقليمي، بين الاتفاقيات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي، وذلك دون المساس بالأهداف المحددة الخاصة بها، ويسلم بالولايات المنوطة بكل منها، ويشجع مؤتمرات الأطراف في الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة بالتنوع البيولوجي على زيادة تعزيز جهودها في هذا الصدد، مع مراعاة الخبرات في هذا المجال؛

٢ - *يدعو* المدير التنفيذي أن يضطلع، حسب الاقتضاء، بالمزيد من الأنشطة لتحسين فعالية الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وتحسين التعاون بينها، مع مراعاة استقلالية مؤتمرات الأطراف فيها في سلطاتها في اتخاذ قراراتها، وكذلك تحسين التعاون مع استراتيجية الأمم المتحدة بشأن الحد من الكوارث؛

٣ - *يطلب* من المدير التنفيذي أن يستكشف فرص تعزيز أوجه التآزر الأخرى في الوظائف الإدارية لأمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف التي يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأن يقدم المشورة بشأن هذه الفرص إلى الهيئات الإدارية لتلك الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف؛

---

(١) UNEP/GCSS.XI/11، المرفق الثاني.

٤ - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يستكشف إمكانيات إبرام أو استكمال إبرام مذكرات تفاهم مع هيئات الأمم المتحدة ومؤسساتها الأخرى، وبخاصة مع الوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية وذلك من أجل تنسيق الجهود التي تبذلها أمانات الأمم المتحدة، وتفادي التكرار، وتعزيز التعاون والاستفادة من أوجه التآزر، حتى يتسنى تنفيذ جميع البرامج والسياسات التي تدعم التنمية المستدامة؛

٥ - *وإذ يشير* إلى دعوة الجمعية العامة إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ذات الصلة وإلى الوكالات المتخصصة والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف للنظر في دمج خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات في أنشطتها الشاملة، ويهيب بالحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين القادرين على توفير التمويل والمساعدة التقنية وبناء القدرات أن تفعل ذلك لتحقيق المزيد من التقدم والتنفيذ الكامل لخطة بالي، ويدعو الجمعية العامة إلى استكشاف إمكانية وضع إطار لبناء القدرات على نطاق المنظومة لتنفيذها؛

٦ - *يدعو* الجمعية العامة لاستكشاف إمكانية وضع استراتيجية على مستوى المنظومة بشأن البيئة؛

٧ - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يوجه ويرشد المكاتب الإقليمية لتعزيز التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والوكالات الأخرى في الأمم المتحدة، بما فيها اللجان الإقليمية وغيرها من الهيئات الإقليمية الأخرى، ولتشجيع التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأمانات المنظمات الإقليمية للتكامل، وذلك سعياً لتشجيع اتخاذ الإجراءات في إطار البعد البيئي للتنمية المستدامة؛

٨ - *يشجع* الدول الأعضاء على تقديم تمويل طوعي من خارج الميزانية لتعزيز المكاتب الإقليمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.